

## قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٤٨ لسنة ٢٠٢٤

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩  
ولانحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة  
ولانحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨٨ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة العامة  
للأبنية التعليمية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض في بعض الاختصاصات ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠ لسنة ١٩٩١ باعتبار مشروعات

الأبنية التعليمية الحكومية من أعمال المنفعة العامة والمعدل بالقرار رقم ١٩١٢  
لسنة ١٩٩١ ؛

وبناءً على ما عرضه وزير التربية والتعليم والتعليم الفني ؛

### قرر:

#### ( المادة الأولى )

يُعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع نزع ملكية العقار الذي تشغله مدرسة  
الهرم الجديدة الابتدائية المشتركة ، بالرقم التعريفى ( ٢١٠١٢٩٧ ) ، والكائن  
بحوض أم عسكر نمرة ( ٩ ) ناحية الجيزة والدقى - محافظة الجيزة بمساحة  
مقدارها ( ١٣ ، ٥٥٥ م<sup>٢</sup> ) .

#### ( المادة الثانية )

يُستولى بطريق التنفيذ المباشر على كامل أرض ومباني العقار المشار إليه في  
المادة السابقة ، والمبين موقعه ومساحته وحدوده وأسماء ملاكه الظاهرين بالمذكرة  
الإيضاحية والخريطة المساحية والرسم التخطيطى والكشف المرفقين .

#### ( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٥ رمضان سنة ١٤٤٥ هـ

( الموافق ٢٥ مارس سنة ٢٠٢٤ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مديبولي

## وزارة التربية والتعليم والتعليم الفنى

### مذكرة إيضاحية

للمعرض على السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

الموضوع :

بشأن نزع ملكية العقار الذى تشغله مدرسة الهرم الجديدة الابتدائية المشتركة  
بالرقم التعريفى (٢١٠١٢٩٧) بمحافظة الجيزة .

العرض :

١ - بتاريخ ٢٠٢٣/٣/٩ ، أفادت إدارة العمرانية التعليمية باحتياجها  
الشديد لمدرسة الهرم الجديدة الابتدائية المشتركة، بمحافظة الجيزة، لصالح العملية  
التعليمية، كما طالبت مديرية التربية والتعليم بالجيزة، باتخاذ إجراءات النفع  
العام للعقار الذى تشغله المدرسة المذكورة ؛ نظرًا لارتفاع الكثافة الطلابية، وعدم  
إمكانية الاستغناء عنه ؛ لأنه لا يوجد بديل له .

٢ - المدرسة مؤجرة، وتستخدم فى العملية التعليمية، ومساحتها الإجمالية  
١٣,٥٥٥ م<sup>٢</sup>، طبقًا للرفع المساحى المعد بمعرفة مديرية المساحة بالجيزة، والكاتبة  
بحوض أم عسكر نمرة (٩) - ناحية الجيزة والدقى - محافظة الجيزة والتابعة لإدارة  
العمرانية التعليمية .

٣ - بتاريخ ٢٠١٨/١٢/١٢ ، أصدر المجلس التنفيذى لمحافظة الجيزة قرارًا  
بالموافقة على تقرير صفة النفع العام لعدد (٦) مدارس، منهم المدرسة المذكورة، فى  
ضوء الاحتياج الملح للمدرسة؛ تمهيدًا لاتخاذ إجراءات نزع الملكية .

٤ - أصدر السيد المحافظ قرارًا رقم (١٧١) ، بتاريخ ٢٠٢٣/١/٢٥ ،  
بالاستيلاء المؤقت لمدة ثلاث سنوات لحين إنهاء إجراءات نزع الملكية، وتم النشر  
بالوقائع المصرية، بالعدد رقم (٣٩) ، الصادر بتاريخ ٢٠٢٣/٢/١٦

٥ - تم سداد التعويض المبدئي، بمبلغ قدره (مائة ألف جنيه فقط لا غير)، وإيداعه خزانة الجهة القائمة بإجراءات نزع الملكية، وهي مديرية المساحة بالجيزة، بموجب أمر الدفع الإلكتروني رقم ( ٢٥٨٠ - ١٥٣٩٢٤٣١٠ GP )، الصادر بتاريخ ٢٠٢٣/١٢/٢١ .

#### ٦ - الموقف القانوني :

أقام الملاك الدعوى رقم (٢٥٤٠٥) لسنة (٥٩ق) أمام محكمة القضاء الإداري، طالبين في ختامها، إخلاء العقار الكائن في (١٣) شارع محمود غالب باشا، تأسيسًا على قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء، والصادر بجلسته ١٩٩٧/٤/٢، والذي يُلزم الجهات الإدارية برد الوحدات الإدارية لأصحابها . بجلسته ٢٠٠٩/١٢/٢، قضت المحكمة بإلغاء القرار المطعون فيه، مع ما يترتب على ذلك من آثار .

أقامت الهيئة الدعوى رقم (١٠٧٥) لسنة (٢٠١٢) م.ك. حكومة الجيزة)، طالبة في ختامها الحكم بعدم الاعتداد بالحكم الصادر في الدعوى رقم (٢٥٤٠٥) لسنة (٥٩ق) ، الصادر من محكمة القضاء الإداري ببطالته؛ لصدوره من محكمة غير مختصة .

بجلسته ٢٠١٤/٤/٢٩ ، قضت المحكمة بقبول التدخل الانضمامي المُبدى من المدعى عليهما (ثانيًا، وثالثًا)، وفي الموضوع برفض الدعوى .

تأيد الحكم بالاستئناف رقمي ( ٦٦٧٠ - ٧١٧٦ ) لسنة (١٣١ق).

أقامت الهيئة الدعوى رقم (١٥٣٣٢) لسنة (٧٦ق) أمام محكمة القضاء الإداري، طالبة في ختامها - عدم الاعتداد بالحكم الصادر في الدعوى رقم (٢٥٤٠٥) لسنة (٥٩ق). وقد كُيفت المحكمة الدعوى بأنها طلب الحكم بوقف تنفيذ الحكم الصادر من محكمة القضاء الإداري في الدعوى رقم (٢٥٤٠٥) لسنة (٥٩ق) ، وبجلسته ، ٢٠٢٢/١٢/٢٨ ، قضت المحكمة بالرفض .



٧ - تبلغ المساحة الإجمالية للعقار الذى تشغله المدرسة المذكورة (١٣ , ٢٥٥٥ م<sup>٢</sup> )،

والعبرة بالقياس المساحي على الطبيعة، وحدوده كالتالي :

الحد البحري: جار سكني، بطول (١٩ م).

الحد الشرقي: جار سكني، بطول (٩٠ , ٣٤ م).

الحد القبلي: شارع المدرسة أسفلتي، بعرض (٢٠) م، يليه مساكن،

بطول (١٧ , ٢٠ م).

الحد الغربي: شارع محمود غالب أسفلتي، بعرض (١٠ م)، يليه مساكن،

بطول (٢٨ , ٩٠ م).

والعقار المذكور مملوك للملاك الظاهرين، طبقاً للكشف المرفق - (مرفق).

الرأى :

وحيث إن قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠ لسنة ١٩٩١ والمعدل بالقرار

رقم ١٩١٢ لسنة ١٩٩١ ، والذى نص فى مادته الأولى على أنه :

« تعد مشروعات الأبنية التعليمية الحكومية وملحقاتها من أعمال المنفعة العامة» فى تطبيق أحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ونظراً للحاجة الماسة إلى العقار الذى تشغله المدرسة المذكورة إذ إنه يقع فى نطاق جغرافى ذى كثافة سكانية مرتفعة ، لذا فقد ترون سيادتكم التكرم بالنظر والتفضل بالموافقة على استصدار القرار المرفق للأسباب المبينة عليه .

**والأمر معروض على سيادتكم لاتخاذ ما ترونه مناسباً**

وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى

أ.د/ رضا حجازى




باسمها الآلات الظاهرين لتفان التي تشكده مدينة اليوم الجديدة الاجتماعية الشوكية بإدارة التعريف (٢٠١١٢١٧) - محافظة الجيزة  
والظوابط التي يمكنها وتقرير النقطه العامة منه

كشف

١٤٤٩




| الاسم | رقم | المساحة |      | ملاحظات | الاسم |
|-------|-----|---------|------|---------|-------|
|       |     | أرض     | مبنى |         |       |
| الاسم | رقم | أرض     | مبنى | ملاحظات | الاسم |
| الاسم | رقم | أرض     | مبنى | ملاحظات | الاسم |
| الاسم | رقم | أرض     | مبنى | ملاحظات | الاسم |



... مدير الإدارة العامة ..  
٣ أبريل ٢٠٢٤  
(د/عزة الصوري)

- ١- علي محمد أحمد خليفة .
- ٢- أسماء محمد أحمد خليفة .
- ٣- أحمد محمد أحمد خليفة .
- ٤- سوسن محمد أحمد خليفة .
- ٥- سهر محمد أحمد خليفة .
- ٦- شذى محمد أحمد خليفة .
- ٧- وليد جمال الدين محمد أحمد خليفة .
- ٨- آلاء جمال الدين محمد أحمد خليفة .
- ٩- ولاء جمال الدين محمد أحمد خليفة .





جمهورية مصر العربية



١٠٤٨

الوحدة ١١١

